وانشد قول الدرجاني . . . . . .

اعينيك كفيا عن فؤادي فانه ، من البغي ان يسعى اثنين في قتل واحد

وقال الدخ . . . . . .

عوقت قلبي وجنا ناظري ، وربما عوقت من لا جنا

فهو لم يجر حول المعنى الاول الذي يستميل عند ذوي الذوق

الصلب طربا ولا يتقضى لحسن معناه عجبا السنة الثالثة

والاربعون بعد المائتين والالف جرى الدير على مخلد ابنا

الى جهات نهاية ووصل خبره كثيره واشتهر طرحه بقتل الملك

وابنه واعادة ذلك الخوض القديم والبقا على ما كان من السداد

القويم فان تعذر الصلح تراسلوا بما في جواف البنادق و

وتحالفوا بالرماح واطراف الصفاح ولقد كان هذا الامر يعزى

بعزائم الثقات الى هذه الجهات لانه قد علم انها مورد دونه

ذهاب المهجات وانما حسن له من حسن فاستمالته المقالات

لوب اول ما تكون فتية تسعى بزينتها لكل جهول

حتى اذا اتضحت وشمر دها عادت عجوزا غير ذات خليل

تمطرت لها وتكرهت مكروهة للضم والتقبيل

ولما علم الشريف بن ظاهر المدينة العربية ومعه من شان الصدام

والسداد الالتحام وحين احس بخبث الشامي مختمرة الجوانب

علموا انه الخطب الكارث فرنت الدير جنوده وتشوفوه وطن

اصحابه على الثبات وعرفهم ما هم قادمون عليه وعلى الذي

هم قادمون اليه وكان هذا الشريف على جيد الاسراف الاسود

وسنان لسوفة المنتضاه تجلا على تدبير المعارك السود

وتحذر وعيه بداني الدسود فحمل الجدان والارفع في قلب

الصف وكادت ان تنتهي الحرب ويقام في تلك العرصة

سوق

الطعن والضرب فنيا الله تعالى بعد ذلك الشباب لحمد

وتم الصلح على اصنافه صبيا الى الابد على تخارجي وما لاما

من تلك الجهات ورجع كل منهما الى مكانه وقد تقررت

الامور وصلح بصدر ذات البين الجمهور وحمد الدير

عاملا على صبيا وتخلا منها اليد الماجد محمد جمد حاله فارتقى

واقام الشريف على حيد في بلاده وله به علائق وعند الناس

محمد على المسمى الحمدان الذان نظامهم يزي الدفع وتنتب

امورهم في التسلم والحرب وله به جماعة من الخيالة انصار المعارك

ولاهل العلم كلام طويل في حكم الذي يرى الكفار احاد الى

ابراده الى هذه الامور مبينا على الامور الدولية الاولية

وما كان سببه ذلك فان الكلام فيه من اشغال الحيز مع ان المسئلة

اشتهر عند اهل العلم من الشمس ومن تكلم من اهل العلم في مثل هذه

المسائل الدولية التي قد جرى عليها الملوك بقابل بغم الاستهزاء

والسخرية وكل الشارح قد علم ان في اواخر الزمان لا يتمكن

المسلم من الانكار فحفظ رايت الانكار بثلث اليد ثم اللسان ثم

القلب كما ورد في الحديث من نفى في قلبه حيوه انكر بقلبه

عند تعذر اليد واللسان وان سكت في الظاهر عما ينكر في

الشرع فلم يكن سكوته تقريرا للاحتمال انه انكر بقلبه ومن انكر

ذلك من العلما في الكتب المؤلفة فهو قد ادى ما عليه لان القلم

احد اللسانين فتبين انه لا حجة للمعترض بسكوت عالم على

تقرير ما يخالف الشرع اما انه انكر بقلبه او لظنه عدم التاثير

ومثل ذلك يستطاع عنه الوجوب المستلزم الاحتمال به الدائم

وهذه اشارة وفيها كفاية والله سبحانه ولي الهداية وهذا السوق

يعتري في الظاهر الى محمد على بانه ولم تزل الحكام تنبه ويشه

دائره بواسطة صاحب مكة احرسها الله والامور فيها بينه حيلة

والخطبة يعلى بها في المنابر للسلطان الغازي العثمان والشفي بها ولاة الامر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)